أبطال أملج
جمعية أبطال لرعاية الأيتام بأملج
ترخيص رقم ٧٥٧

# سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بما في ذلك إجراءات حضر التنبيه عن البلاغات المقدمه

تعتبر سياسات وإجراءات الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب من العناصر الأساسية لحماية الجمعية من المخاطر المالية والقانونية. تتضمن هذه السياسات والإجراءات مجموعة من الخطوات التي يجب اتباعها لضمان الالتزام بالممارسات الجيدة وتلبية المتطلبات القانونية. إليك عرضاً مفصلاً لهذه السياسات والإجراءات:

١. سياسة الإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها: • تحديد الأهداف: تهدف السياسة إلى إنشاء نظام فعال للإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها وتحقيق الامتثال للقوانين المحلية والدولية. • الوضوح: يجب أن تكون السياسة واضحة ومفهومة لجميع العاملين في الجمعية، مع توضيح المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

٢. تحديد المعاملات المشتبه بها: • تعريف المعاملات المشتبه بها: وضع معايير واضحة تحدد ما يعتبر معاملة مشبوهة، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة، أو التحويلات المالية الغير عادية، أو الأنشطة التي لا تتوافق مع أهداف الجمعية. • المؤشرات التحذيرية: توفير قائمة من المؤشرات التي يمكن أن تشير إلى نشاط غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

٣. الإبلاغ عن المعاملات: • إجراءات الإبلاغ: وضع إجراءات محددة للإبلاغ عن المعاملات المشتبه بها، تتضمن الخطوات التالية: • تقديم بلاغ داخلي: يجب على الموظفين تقديم بلاغ داخلي إلى الشخص المسؤول عن الامتثال أو اللجنة المختصة بمجرد الاشتباه في أي نشاط مشبوه. • جمع المعلومات اللازمة: يتعين على الموظف جمع كل المعلومات والبيانات المتعلقة بالمعاملة المشبوهة، مثل التاريخ، والمبلغ، والجهات المعنية.

٤. تقييم البلاغات: • تقييم داخلي: يتم تقييم البلاغات المقدمة من قبل اللجنة المختصة أو الأفراد المعيّنين لتحديد ما إذا كان هناك أساس للاشتباه. • تحليل البيانات: استخدام أدوات تحليل البيانات لفحص الأنماط المحتملة في المعاملات.

٥. الإبلاغ للجهات المعنية: • الإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة: في حالة تأكيد الشكوك، يجب على الجمعية الإبلاغ عن المعاملة المشبوهة إلى الجهات القانونية أو الرقابية المعنية (مثل وحدة مكافحة غسل الأموال) وفقاً للقوانين المحلية. • التوقيت: التأكد من تقديم البلاغات في الوقت المناسب، وفقاً للمواعيد المحددة في اللوائح.

أبطال أملج
جمعية الأيتام الرعاية بأملج
تصريح رقم ٧٥٧

٦. إجراءات حظر التنبيه: • حظر الإبلاغ عن البلاغات: يجب أن تتضمن السياسة تعليمات واضحة تحظر أي تنبيه للجهات المعنية أو الأفراد المعنيين بشأن تقديم البلاغات. • السرية: يجب التأكيد على أن جميع البلاغات المتعلقة بالمعاملات المشتبه بها سرية ولا ينبغي الكشف عنها للأطراف الخارجية أو الأفراد المعنيين.

٧. حماية المبلّغين: • توفير الحماية: يجب أن تشمل السياسات حماية للمبلّغين عن المعاملات المشتبه بها من أي تمييز أو انتقام. • تشجيع الإبلاغ: توعية الموظفين بأهمية الإبلاغ عن أي أنشطة مشبوهة دون الخوف من العواقب السلبية.

٨. التوثيق والتسجيل: • تسجيل البلاغات: يجب توثيق جميع البلاغات المتعلقة بالمعاملات المشبوهة بما في ذلك تفاصيلها والتقييمات التي تمت. • تقرير دوري: إعداد تقارير دورية حول الأنشطة المشبوهة والبلاغات المقدمة للجهات المعنية.

٩. التدريب والتوعية: • تدريب الموظفين: توفير تدريب دوري للموظفين حول كيفية التعرف على المعاملات المشبوهة وإجراءات الإبلاغ. • توعية المتطوعين: تدريب المتطوعين على كيفية التعامل مع الأنشطة المشبوهة والإبلاغ عنها بشكل صحيح.

١٠. مراجعة وتحديث السياسات: • تقييم فعالية السياسات: يجب مراجعة السياسات والإجراءات بشكل دوري لضمان فعاليتها في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. • تحديث الإجراءات: تعديل السياسات والإجراءات بناءً على التغييرات القانونية أو التوجهات الجديدة في هذا المجال.

١١. المراقبة والتدقيق: • مراقبة المعاملات المالية: استخدام أدوات متقدمة لمراقبة المعاملات المالية بشكل مستمر لرصد أي نشاط مشبوه. • تدقيق داخلي: إجراء تدقيقات داخلية منتظمة للتحقق من الامتثال للإجراءات والسياسات المتعلقة بالإبلاغ عن المعاملات المشبوهة.

١٢. التعاون مع السلطات: • التنسيق مع الجهات القانونية: التعاون مع السلطات المحلية والجهات القانونية لتبادل المعلومات حول الأنشطة المشبوهة وتعزيز الجهود المشتركة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. من خلال اتباع هذه السياسات والإجراءات، يمكن للجمعية الخيرية تعزيز قدراتها في مواجهة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتوفير بيئة عمل آمنة وموثوقة

## اعتماد المجلس

| م | الاسم | الصفة | التوقيع | ملاحظات |
|---|---|---|---|---|
| ١ | مروان محمد الجهني | رئيس المجلس | | |
| ٢ | مشعل سلامة الحمدي | نائب الرئيس | | |
| ٣ | ماجد مفضي الحمدي | امين الصندوق | | |
| ٤ | ماجد محمد الصيدلاني | امين عام المجلس | | |
| ٥ | محمد مسلم الفايدي | عضو | | |
| ٦ | رائد منصور الحداد | عضو | | |
| ٧ | اسامة علي النزاوي | عضو | | |